

لسان العرب

(عَضَّ) العَضُّ الشدُّ بِالْأَسْنَانِ عَلَى الشَّيْءِ وَكَذَلِكَ عَضَّ الحَيَّةُ وَلَا يُقَالُ لِلْعَقْرَبِ لَأَنَّ لَدُوَّهَا إِنَّمَا هُوَ بَزْرُ بَانَاهَا وَشَوْوَلَتِهَا وَقَدْ عَضَّضْتُهُ أَعَضَّضْتُهُ وَعَضَّضْتُ عَلَيْهِ عَضَّسًا وَعَضَّضًا وَعَضَّضِيضًا وَعَضَّضْتُهُ تَمِيمَةً وَلَمْ يَسْمَعْ لَهَا بَأْتٍ عَلَى لَغْتِهِمُ وَالْأَمْرُ مِنْهُ عَضَّسٌ وَعَضَّضٌ وَفِي حَدِيثِ الْعَرَبِ بَاضٌ وَعَضَّسُوا عَلَيْهَا بِالنَّوْاجِذِ هَذَا مِثْلُ فِي شِدَّةِ الْاسْتِمَاكِ بِأَمْرِ الدِّينِ لِأَنَّ الْعَضَّسَ بِالنَّوْاجِذِ عَضَّسٌ بِجَمِيعِ الْفَمِّ وَالْأَسْنَانِ وَهِيَ أَوَّخِرُ الْأَسْنَانِ وَقِيلَ هِيَ الَّتِي بَعْدَ الْأَنْيَابِ وَحَكَى الْجَوْهَرِيُّ عَنِ ابْنِ السَّكَيْتِ عَضَّتْ بِاللَّقَمَةِ فَأَنَا أَعَضَّسٌ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ عَضَّضْتُ بِالْفَتْحِ لُغَةً فِي الرَّبِّ بَابِ قَالَ ابْنُ بَرِي هَذَا تَصْحِيفٌ عَلَى ابْنِ السَّكَيْتِ وَالَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي كِتَابِ الْإِصْلَاحِ عَضَّضْتُ بِاللَّقَمَةِ فَأَنَا أَعَضَّسٌ بِهَا غَضَّضًا قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ وَعَضَّضْتُ لُغَةً فِي الرَّبِّ بَابِ بِالضَّادِ الْمَهْمَلَةِ لَا بِالضَّادِ الْمَعْجَمَةِ وَيُقَالُ عَضَّسَهُ وَعَضَّسَ بِهِ وَعَضَّسَ عَلَيْهِ وَهُمَا يَتَعَضَّسَانِ إِذَا عَضَّسَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ وَكَذَلِكَ الْمُعَضَّسَةُ وَالْعَضَّضُ وَأَعَضَّضْتُهُ سَيْفِي ضَرَبْتُهُ بِهِ وَمَا لَنَا فِي هَذَا الْأَمْرِ مَعَضَّسٌ أَيْ مُسْتَمْسِكٌ وَالْعَضَّسُ بِاللِّسَانِ أَنْ يَتَنَاوَلَ بِهِ مَا لَا يَنْبَغِي وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ وَكَذَلِكَ الْمَصْدَرُ وَدَابَّةٌ ذَاتُ عَضَّضِيضٍ وَعَضَّضٍ قَالَ سِيبَوِيهِ الْعَضَّضُ اسْمٌ كَالسَّبَابِ لَيْسَ عَلَى فَعْلَلِهِ فَعْلَلًا وَفَرَسٌ عَضَّضٌ أَيْ يَعْضُّهُ وَكَلْبٌ عَضَّضٌ وَنَاقَةٌ عَضَّضٌ بِغَيْرِ هَاءٍ وَيُقَالُ بَرَّئْتُ إِذْ لَيْكَ مِنَ الْعَضَّضِ وَالْعَضَّضِيضُ إِذَا بَاعَ دَابَّةً وَبَرَّئْتَ إِلَى مُشْتَرِيهَا مِنْ عَضَّسِهَا النَّاسَ وَالْعَضَّضِيُّوبُ تَجِيءُ عَلَى فِعَالٍ بِكسْرِ الْفَاءِ وَأَعَضَّضْتُهُ الشَّيْءَ فَعَضَّسَهُ وَفِي الْحَدِيثِ مَنْ تَعَزَّزَ بِعَزَائِهِ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَعَضَّضُوهُ بِهِنَّ أَبَيْهِ وَلَا تَكُونُوا أَيْ قُولُوا لَهُ أَعَضَّضٌ بِأَيِّرٍ أَبَيْكَ وَلَا تَكُونُوا عَنِ الْأَيْرِ بِالْهَنْ تَنْكِيلاً وَتَأْدِيباً لِمَنْ دَعَا دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ أَيْضاً مَنْ اتَّصَلَ فَأَعَضَّضُوهُ أَيْ مِنْ انْتَسَبَ نِسْبَةً الْجَاهِلِيَّةِ وَقَالَ يَا لِفُلَانٍ وَفِي حَدِيثِ أُبَيِّ أَنَّهُ أَعَضَّسَ إِسْنَاناً اتَّصَلَ وَقَالَ أَبُو جَهْلٍ لَعْتَبَةُ يَوْمَ بَدْرٍ وَاللَّهِ لَوْ غَيْرُكَ يَقُولُ هَذَا لِأَعَضَّضْتُهُ وَقَالَ الْأَعَشِيُّ عَضَّسَ بِمَا أَبْقَى الْمَوَاسِي لَه مِنْ أُمَّةٍ فِي الزَّمَانِ الْغَابِرِ وَمَا ذَاقَ عَضَّضًا أَيْ مَا يُعَضَّسُ عَلَيْهِ وَيُقَالُ مَا عِنْدَنَا أَكَالٌ وَلَا عَضَّضٌ وَقَالَ كَأَنَّ تَحْتِي بَازِيًا رَكَضًا أَخْدَرٌ خَمْسًا لَمْ يَذُقْ عَضَّضًا أَخْدَرٌ أَقَامَ خَمْسًا فِي خِدْرِهِ يَرِيدُ أَنْ هَذَا الْبَازِي أَقَامَ فِي وَكْرِهِ خَمْسَ لَيَالٍ مَعَ أَيَّامِهِنَّ لَمْ يَذُقْ طَعَاماً ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَ ذَلِكَ يَطْلُبُ الصَّيْدَ وَهُوَ قَرَمٌ إِلَى اللَّحْمِ شَدِيدِ الطَّيْرَانِ فَشَبَّهَ نَاقَتَهُ بِهِ وَقَالَ ابْنُ بَزْرَجٍ مَا أَتَانَا مِنْ عَضَّضٍ وَعَضَّضٌ وَمَعَضَّضٌ أَيْ مَا أَتَانَا شَيْءٌ نَعَضَّضُهُ قَالَ وَإِذَا كَانَ الْقَوْمُ لَا بَنِينَ لَهُمْ فَلَا

عليهم أن يَرَوْا عَضاضاً وَعَضَّ الرجلُ بصاحبه يَعَضُّهُ عَضّاً لَزِمَهُ وَلَزِقَ به
وفي حديث يعلى يَنْدُطَلِقُ أَحَدَكُمْ إِلى أَخِيهِ فَيَعَضُّهُ كَعَضِضِ الْفَحْلِ أَصْلُ
العَضِضِ اللزوم وقال ابن الأثير في النهاية المراد به ههنا العَضُّ نفسه لأنّه بعضه
له يلزمه وَعَضَّ الثَّقِيفُ بِأَبِي تَابِيبِ الرَّمِّ مَجَّ عَضّاً وَعَضَّ عَلَيْهَا لَزِمَهَا وهو
مَثَلٌ بما تقدّمَ لِأَنَّ حَقِيقَةَ هَذَا الْبَابِ اللزوم واللزوق وَأَعَضَّ الرَّمِّ مَجَّ الثَّقِيفِ
أَلَزَمَهُ إِيَّاهُ وَأَعَضَّ الْحَجَّامُ الْمَحْجَمَةَ قَفَاهُ أَلَزَمَهَا إِيَّاهُ عَنِ اللَّحْيَانِي وَفُلَانٌ
عَضُّ فُلَانٌ وَعَضِضُهُ أَي قَرَرْتُهُ وَرَجُلٌ عَضُّ مُصْلِحٌ لِمَعِيشَتِهِ وَمَالُهُ وَلازِمٌ لَهُ حَسَنٌ
الْقِيَامِ عَلَيْهِ وَعَضِضَتْ بِمَالِي عَضُوضاً وَعَضاضةً لَزِمْتُهُ وَيُقَالُ إِنَّهُ لَعَضُّ مَالٌ
وَفُلَانٌ عَضُّ سَفَرٌ قَوِيٌّ عَلَيْهِ وَعَضُّ قَتَالٌ وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ لِمَنْ نَزِيحٌ مِنْ بَغْيِ الْأَعَادِي
عَضّاً وَالْعَضُوضُ مِنْ أَسْمَاءِ الدِّوَاهِي وَفِي التَّهْذِيبِ الْعَضُّ الْعَضُّ الشَّدِيدُ وَمِنْهُمْ مَنْ
قَيَّدَهُ مِنَ الرِّجَالِ وَالضَّعْفُ الضَّعْفُ الضَّعِيفُ وَالْعَضُّ الدَّاهِيَةُ وَقَدْ عَضَّتْ يَأْجَلُ أَي
صَرَّتْ عَضّاً قَالَ الْقَطَامِيُّ أَحَادِيثٌ مِنْ أَنْبَاءِ عَادٍ وَجُرْهُمٍ يُثَوِّرُهَا
الْعَضَّانَ زَيْدٌ وَدَغْفَلٌ يُرِيدُ بِالْعَضَّانِ زَيْدَ بْنِ الْكَيْسِ النَّمَيْرِيَّ وَدَغْفَلًا
النِّسَابَةَ وَكَانَا عَالِمِي الْعَرَبِ بِأَنْسَابِهَا وَأَيَّامِهَا وَحِكْمِهَا قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ وَشَاهِدُ الْعَضِّ
أَيْضاً قَوْلُ نَجَادِ الْخَيْبَرِيِّ فَجَعَّعَهُمْ بِاللَّيْنِ الْعَكَرَكَرِ عَضُّ لَتَيْمٍ
الْمُنْدَتَمَى وَالْعُنْضُورُ وَالْعَضُّ أَيْضاً السَّيِّئُ الْخُلُقُ قَالَ وَلَمْ أَكُ عَضّاً فِي
النِّدَامَى مُلَوِّماً وَالْجَمْعُ أَعْضاضٌ وَالْعَضُّ بِكَسْرِ الْعَيْنِ الْعِضَاهُ وَأَعْضَّتِ الْأَرْضُ
وَأَرْضٌ مُعَضَّةٌ كَثِيرَةُ الْعِضَاهِ وَقَوْمٌ مُعَضُّونَ تَرَعَى إِلَيْهِمْ الْعَضُّ وَالْعَضُّ بِضَمِّ
الْعَيْنِ النَّوَى الْمَرَضُوحُ وَالْكَسْبُ تُعْلَفُهُ الْإِبِلُ وَهُوَ عِلَافٌ أَهْلُ الْأَمْصَارِ قَالَ الْأَعَشَى
مِنْ سَرَاةِ الْهَجَانِ صَلَّابِيهَا الْعُضُّ وَرَعَى الْحِمَى وَطُولُ الْحِيَالِ الْعَضُّ عِلَافٌ
أَهْلُ الْأَمْصَارِ مِثْلُ الْقَتِّ وَالنَّوَى وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ الْعَضُّ الْعَجِينُ الَّذِي تَعْلَفُهُ الْإِبِلُ
وَهُوَ أَيْضاً الشَّجَرُ الْغَلِيطُ الَّذِي يَبْقَى فِي الْأَرْضِ قَالَ وَالْعَضُّ كَالْعَضِّ وَالْعَضُّ أَيْضاً
مَا غَلَطَ مِنَ النَّبْتِ وَعَسَا وَأَغَضَّ الْقَوْمُ أَكَلَتِ إِيْلَهُمُ الْعَضُّ أَوْ الْعَضُّ
وَأَنْشَدَ أَيْضاً قَوْلُ وَأَهْلِي مُؤْرِكُونَ وَأَهْلُهَا مُعَضُّونَ إِنْ سَارَتْ فَكَيْفَ أَسِيرُ ؟
وقال مرة في تفسير هذا البيت عند ذكر بعض أوصاف العِضَاهِ إِبِلٌ مُعَضَّةٌ تَرَعَى
العِضَاهَ فَجَعَلَهَا إِذْ كَانَ مِنَ الشَّجَرِ لَا مِنَ الْعُشْبِ بِمَنْزِلَةِ الْمَعْلُوفَةِ فِي أَهْلِهَا النَّوَى
وشبهه وذلك أَنَّ الْعَضُّ هُوَ عِلَافُ الرَّيْفِ مِنَ النَّوَى وَالْقَتُّ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ وَلَا يَجُوزُ أَنْ
يُقَالُ مِنَ الْعِضَاهِ مُعَضُّ إِلا عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ وَالْمُعَضُّ الَّذِي تَأْكُلُ إِيْلَهُ الْعَضُّ
وَالْمُؤْرِكُ الَّذِي تَأْكُلُ إِيْلَهُ الْأَرَاكُ وَالْحَمُّضُ وَالْأَرَاكُ مِنَ الْحَمِّضِ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ
قال المتعقب غَلَطَ أَبُو حَنِيفَةَ فِي الَّذِي قَالَهُ وَأَسَاءَ تَخْرِيجُ وَجْهَ كَلَامِ الشَّاعِرِ لِأَنَّهُ قَالَ

إِذَا رَعَى الْقَوْمُ الْعِضَاهَ قِيلَ الْقَوْمُ مُعْرِضٌ وَنُونٌ فَمَا لَذَكَرَهُ الْعُضُّ وَهُوَ عِلْفُ الْأَمْصَارِ مَعَ قَوْلِ
الرَّجْلِ الْعِضَاهُ وَأَيْنَ سُهَيْلٌ مِنَ الْفَرِّ قَدِرٌ وَقَوْلُهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ مِنَ الْعِضَاهِ مُعْرِضٌ
إِلَّا عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ شَرْطٌ غَيْرُ مَقْبُولٍ مِنْهُ لِأَنَّ نُونَهُ شَيْئًا غَيْرَ عَلَيْهِ قَبْلَ وَنَحْنُ
نَذَكَرُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَفِي الصَّحَاحِ بَعِيرٌ مُضَاضِيٌّ أَيْ سَمِينٌ مَنْسُوبٌ إِلَى أَلِ الْ
عُضِّ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ وَقَدْ أَنْكَرَ عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ أَنْ يَكُونَ الْعُضُّ النُّوَى لِقَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ
تَقْدُمُ مِثْلُهُ نَهْدَةٌ سَبُوحٌ صَلَّابِيهَا الْعُضُّ وَالْحَيَالُ قَالَ أَبُو زَيْدٍ فِي أَوَّلِ كِتَابِ
الْكَلِّ وَالشَّجَرُ الْعِضَاهُ اسْمٌ يَقَعُ عَلَى شَجَرٍ مِنْ شَجَرِ الشُّوكِ لَهُ أَسْمَاءٌ مُخْتَلِفَةٌ يَجْمَعُهَا الْعِضَاهُ
وَاحِدَتُهَا عِضَاهَةٌ وَإِنَّمَا الْعِضَاهُ الْخَالِصُ مِنْهُ مَا عَظُمَ وَاشْتَدَّ شُوكُهُ وَمَا صَغُرَ مِنْ شَجَرِ الشُّوكِ
فَإِنَّهُ يُقَالُ لَهُ الْعِضُّ وَالشُّرْسُ وَإِذَا اجْتَمَعَتْ جُمُوعٌ ذَلِكَ فَمَا لَهُ شُوكٌ مِنْ صِغَارِهِ عِضُّ
وَشُرْسٌ وَلَا يُدْعَى عِيَانٌ عِضَاهًا فَمِنْ الْعِضَاهِ السَّمْرُ وَالْعُرْفُطُ وَالسَّيَالُ
وَالْقَرَطُ وَالْقَتَادُ الْأَعْظَمُ وَالكَذْهَبِيُّ وَالْعَوْسَجُ وَالسِّدْرُ وَالْغَافُ وَالْغَرَبُ
فَهَذِهِ عِضَاهٌ أَجْمَعُ وَمِنْ عِضَاهِ الْقِيَاسِ وَليْسَ بِالْعِضَاهِ الْخَالِصِ الشَّوْطُ وَالذَّبَّعُ
وَالشُّرْيَانُ وَالسَّرَّاءُ وَالذَّشَمُ وَالْعُجْرُمُ وَالذَّلْبُ وَالْغَرَفُ فَهَذِهِ تَدْعَى
كُلُّهَا عِضَاهَ الْقِيَاسِ يَعْنِي الْقَيْسِيَّ وَليْسَتْ بِالْعِضَاهِ الْخَالِصِ وَلَا بِالْعِضِّ وَمِنْ الْعِضِّ
وَالشُّرْسِ الْقَتَادُ الْأَصْغَرُ وَهِيَ الَّتِي ثَمَرَتُهَا زُفَّاقَةٌ كَنُفَّاقَةِ الْعُشْرِ إِذَا حَرَكَتْ
انْفَقَاتِ وَمِنْهَا الشُّيْرُمُ وَالشُّيْرُقُ وَالْحَاجُّ وَاللَّصْفُ وَالْكَلاَبِيَّةُ وَالْعَيْتَرُ
وَالتُّغْرُ فَهَذِهِ عِضُّ وَليْسَتْ بِعِضَاهِ وَمِنْ شَجَرِ الشُّوكِ الَّذِي لَيْسَ بِعِضِّ وَلَا عِضَاهِ الشُّكَاةُ
وَالْحُلَاوَى وَالْحَاذُ وَالْكَبُّ وَالسُّلَّجُ وَفِي النُّوَادِرِ هَذَا بَلَدٌ عِضُّ وَأَعْضَاةٌ وَعِضَاةٌ
أَيْ شَجَرٌ ذِي شُوكٍ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي الْمَنْطِقِ بَعِيرٌ عَاضٌ إِذَا كَانَ يَأْكُلُ الْعِضَّ وَهُوَ فِي
مَعْنَى عَاضِهِ وَعَلَى هَذَا التَّفْصِيلِ قَوْلُ مَنْ قَالَ مُعْرِضٌ نُونٌ يَكُونُ مِنَ الْعِضِّ الَّذِي هُوَ نَفْسُ
الْعِضَاهِ وَتَصَحُّ رِوَايَتِهِ وَالْعِضُّ وَضٌ مِنَ الْآبَارِ الشَّاقِصَةِ عَلَى السَّاقِي فِي الْعَمَلِ وَقِيلَ هِيَ
الْبَعِيدَةُ الْقَعْرِ الضَّيِّقَةُ أَنْشَدَ أَوْ رَدَّهَا سَعْدُ بْنُ عَلِيٍّ مَخْمَسًا بِئْرًا
عَاضُوضًا وَشِنَانًا يُدْبَسًا وَالْعَرَبُ تَقُولُ بِئْرٌ عَاضُوضٌ وَمَاءٌ عَاضُوضٌ إِذَا كَانَ بَعِيدًا
الْقَعْرِ يَسْتَقَى مِنْهُ بِالسَّانِيَةِ وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو الْبئْرُ الْعَاضُوضُ هِيَ الْكَثِيرَةُ الْمَاءِ قَالَ وَهِيَ
الْعَاضُوضُ فِي نُوَادِرِهِ وَمِيَاهُ بَنِي تَمِيمٍ عِضُّ وَمَا كَانَتْ الْبئْرُ عَاضُوضًا وَلَقَدْ أَعَاضَتِ
وَمَا كَانَتْ جُدًّا وَلَقَدْ أَجَدَّتْ وَمَا كَانَتْ جَرُّورًا وَلَقَدْ أَجَرَّتْ وَالْعِضُّ صَاضٌ مَا بَيْنَ
رَوْثَةِ الْأَنْفِ إِلَى أَصْلِهِ وَفِي التَّهْذِيبِ عِرْنَيْنُ الْأَنْفِ قَالَ لَمَّا رَأَيْتُ الْعَبْدَ
مُشْرَحِفًّا أَعَدَمْتُهُ عِضَّ صَاضَهُ وَالْكَفَّ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ قَالَ أَبُو عَمْرٍو الزَّاهِدُ
الْعِضُّ صَاضٌ بِالضَّمِّ الْأَنْفِ وَقَالَ ابْنُ دَرِيدٍ الْغُضَّاضُ بِالغَيْنِ الْمَعْجَمَةُ وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو
الْعِضُّ صَاضٌ بِالضَّمِّ وَالتَّشْدِيدِ الْأَنْفِ وَأَنْشَدَ لِعِيَاضِ بْنِ دُرَّةٍ وَأَلْجَمَةَ فَأَسَّ الْهَوَانَ فَلَكَه

فَأَعْمَى عَلَى عَضَّاضٍ أَرْفٍ مُصَلَّامٍ قَالَ الْفَرَاءُ الْعُضَّاضِيُّ الرَّجُلُ النَّاعِمُ
 اللَّيِّنُ مَا خُوذَ مِنَ الْعُضَّاضِ وَهُوَ مَا لَانَ مِنَ الْأَنْفِ وَرَمَانُ عَضُّوضٍ أَيْ كَلَابِ قَالَ
 ابْنُ بَرِي عَضَّاهُ الْقَتَّابُ وَعَضَّاهُ الدَّهْرُ وَالْحَرْبُ وَهِيَ عَضُّوضٌ وَهُوَ مُسْتَعَارٌ مِنْ عَضَّ
 النَّابِ قَالَ الْمُخْبَلُ السَّعْدِيُّ لَعَمْرُؤُ أَيْ بَيْكَ لَا أَلْقَى ابْنَ عَمٍّ عَلَى الْحَدِّ ثَانٍ
 خَيْرًا مِنْ بَغِيضٍ غَدَاةٍ جَنَى عَلِيٌّ بَنِيَّ حَرْبًا وَكَيْفَ يَدَايَ بِالْحَرْبِ الْعَضُّوضِ
 ؟ وَأَنْشُدُ ابْنَ بَرِي لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَجَّاجِ وَإِنِّي ذُو غِنَى وَكَرِيمٌ قَوْمٍ وَفِي
 الْأَكْفَاءِ ذُو وَجْهِ عَرِيضٍ غَلَابَتُ بَنِي أَبِي الْعَاصِمِيِّ سَمَاحًا وَفِي الْحَرْبِ
 الْمُنْكَرَةِ الْعَضُّوضِ وَمُلَاكُ عَضُّوضٌ شَدِيدٌ فِيهِ عَسْفٌ وَعَنْفٌ وَفِي الْحَدِيثِ ثُمَّ يَكُونُ
 مُلَاكُ عَضُّوضٌ أَيْ يُصِيبُ الرَّعِيَّةَ فِيهِ عَسْفٌ وَظَلَمٌ كَأَنَّهُمْ .

(* قوله « كَأَنَّهُمْ إِنْ خ » كَذَا بِالْأَصْلِ وَأَصْلُ النُّسخةِ الَّتِي بَأَيْدِينَا مِنَ النِّهَايَةِ ثُمَّ أَصْلَحْتُ
 كَأَنَّهُ يَعْضُّهُمْ عَضًّا) يُعَضُّونَ فِيهِ عَضًّا وَالْعَضُّوضُ مِنْ أَيْدِيَةِ الْمُبَالِغَةِ وَفِي
 رِوَايَةٍ ثُمَّ يَكُونُ مُلُوكُ عَضُّوضٌ وَهُوَ جَمْعُ عَضٍّ بِالْكَسْرِ وَهُوَ الْخَبِيثُ الشَّرِسُ وَفِي حَدِيثِ
 أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَسَدَّرَ وَنَ بَعْدِي مُلَاكًا عَضُّوضًا وَقَوْسُ عَضُّوضٌ إِذَا لَزِقَ
 وَتَرُّهَا بِرُكْبَدِهَا وَامْرَأَةٌ عَضُّوضٌ لَا يَنْفُذُ فِيهَا الذَّكَرُ مِنْ ضَبِّقِهَا وَفَلَانٌ يُعَضُّضُ شَفْتَيْهِ
 أَيْ يَعْصُ وَيُكْثِرُ ذَلِكَ مِنَ الْغَضَبِ وَفَلَانٌ عَضُّوضٌ عَيْشٌ أَيْ صَبِيحٌ عَلَى الشَّدَةِ وَعَاصُ
 الْقَوْمِ الْعَيْشُ مِنْذُ الْعَامِ فَاشْتَدَّ عَضُّوضُهُمْ أَيْ اشْتَدَّ عَيْشُهُمْ وَغَلَّقَ عِصٌّ لَا
 يَكَادُ يَنْفَتِحُ وَالتَّعَضُّوضُ ضَرْبٌ مِنَ التَّمْرِ شَدِيدُ الْحَلَاوَةِ تَأْوُهُ زَائِدَةٌ مَفْتُوحَةٌ وَاحِدَتُهُ
 تَعَضُّوضَةٌ وَفِي التَّهْذِيبِ تَمْرٌ أَسْوَدُ التَّاءِ فِيهِ لَيْسَتْ بِأَصْلِيَّةٍ وَفِي الْحَدِيثِ أَنْ وَفَدَّ
 عَيْدِ الْقَيْسِ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ فِيمَا أَهْدَوْا لَهُ
 قُرْبُ مِنْ تَعَضُّوضٍ وَأَنْشُدُ الرِّيَاشِيَّ فِي صِفَةِ نَخْلِ أَسْوَدٍ كَاللَّيْلِ تَدَجَّى أَوْ خَضَّرُهُ
 مُخَالِطَ تَعَضُّوضِهِ وَعُمْرُهُ بَرُّ نِيَّ عَيْدَانٍ قَلِيلٍ قَشَرُهُ الْعُمُرُ نَخْلُ
 السُّكَّرِ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ وَمَا أَكَلْتُ تَمْرًا أَحْمَتَ حَلَاوَةً مِنَ التَّعَضُّوضِ وَمَعْدَنُهُ
 بَهْرٌ وَقُرَاهَا وَفِي الْحَدِيثِ أَيْضًا أَهْدَتْ لَنَا زَوْطًا مِنَ التَّعَضُّوضِ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ
 التَّعَضُّوضُ تَمْرَةٌ طَحْلَاءُ كَبِيرَةٌ رَطْبَةٌ صَقِيرَةٌ لَذِيذَةٌ مِنْ جَيْدِ التَّمْرِ وَشَهِيذُهُ وَفِي
 حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ وَاللَّهِ لَتَعَضُّوضٌ كَأَنَّهُ أَخْفَافُ الرَّبَاعِ أَطِيبٌ مِنْ هَذَا